



نيابة مديرية الجامعة للتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج

توثيق الشهادات للطلبة

توثيق الشهادات يكون بالنسبة للطلبة الراغبين في الدراسة أو العمل في الخارج يتكون الملف مما يلي:

1- كشوف النقاط:

✓ يجب أن تحمل كل كشوف النقاط L'entête كاملة (الجمهورية الجزائرية... وزارة التعليم العالي... جامعة
.....كلية.....قسم.....)

✓ اسم الطالب كاملا مع تاريخ ومكان الميلاد.

✓ رقم تسجيل الطالب، طور الدراسة والسنة.

✓ السنة الجامعية والسداسيات.

✓ كشف نقاط السنة الأولى بحوي الميدان فقط (Domaine).

✓ كشف نقاط السنة الثانية بحوي الميدان والشعبة (Domaine et Filière).

✓ كشف نقاط السنة الثالثة وكشوف نقاط السنة الأولى والثانية ماستر تحوي الميدان والشعبة والتخصص (Domaine et Filière et Spécialité).

تكتب التسمية كاملة

✓ يجب أن يكون الميدان والشعبة والتخصص في كشوف النقاط موافقين لما هو موجود في الشهادة وكذا في القرار الوزاري الخاص بها.

✓ في حالة إعادة السنة يجب أن يقدم الطالب كشف نقاط خاص بتلك السنة.

✓ في حالة الإقصاء أو العطلة الأكاديمية يقدم الطالب مقررة إقصاء أو مقررة عطلة أكاديمية.

✓ يجب أن يحمل كشف النقاط المعاملات لجميع المواد وكذا الرصيد بالنسبة للوحدات. وكذا تسمية الوحدات (وحدة أساسية، وحدة منهجية

..... مع رموزها) إضافة إلى إمضاء رئيس القسم أو العميد أو نائب العميد للبيداغوجيا

✓ يجب أن تكون تسمية الوحدات والمواد موافقة للتسمية الواردة في عرض تكوين التخصص وكذلك رموز الوحدات.

2- ملحق الشهادة:

✓ يجب أن يكون ملحق الشهادة متكون من 4 صفحات.

✓ يجب أن يحتوي على اسم الطالب.

✓ معلومات حول الشهادة مع رقم قرار فتح الماستر أو الليسانس وتاريخ القرار.

✓ ملخص عن المواد المدرسة.

✓ رسم بياني وفقا للنماذج المرفقة.

3- نسخة عن كشف نقاط البكالوريا

4- الشهادات (DEUA, DES, ليسانس، ماستر، مهندس، ماجستير، دكتوراه).

5- بالنسبة للدراسات ما بعد التدرج:

✓ يجب أن يقدم الطالب ملف يتكون من نسخة عن كشف نقاط البكالوريا، كشوف نقاط الطور الأول (ليسانس أو مهندس دولة)، شهادة الليسانس أو المهندس، كشف نقاط الماجستير، شهادة الماجستير، قرار فتح أو تأهيل الماجستير، رخصة المناقشة، محضر المداولات، محضر قرار لجنة المناقشة، شهادة الدكتوراه، قرار فتح أو تأهيل الدكتوراه، رخصة المناقشة، محضر المداولات، محضر قرار لجنة المناقشة.

6- بالنسبة للبكالوريا الأصلية والشهادات الموجودة على مستوى مصلحة الانخراط المركزية للجامعة يسمح للطالب بسحبها من أجل الترجمة أو التوثيق في وزارة الخارجية والسفارات والقنصليات بعد تقديم تعهد مصادق عليه في البلدية لمدة لا تفوق عشرة أيام (10).

7- بالنسبة للطلبة الأجانب:

✓ إضافة إلى الملف السابق يقدم الطالب نسخة عن معادلة شهادة البكالوريا الخاصة به وكذا نسخة عن رخصة تسجيل طالب أجنبي المقدمة من طرف وزارة التعليم العالي.

08- يوثق الملف من طرف نائب مدير الجامعة للتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج ثم ترسل إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من أجل توثيقها من طرف المصلحة المعنية بتوثيق الشهادات فيما يتكفل الطالب بالتصديق في وزارة الخارجية.